

المؤتمر العالمي الحادي عشر للوحدة الإسلامية

(470) - توفير الحرية في انتخاب العمل... ومنع أي استثمار لعمل الآخرين. - منع الإضرار بالغير، والاحتكار، والربا، وبقية المعاملات الباطلة والمحرمة. - التأكيد على مضاعفة الإنتاج الزراعي والحيواني والصناعي الذي يسد الحاجات العامة. المادة: 46 - كل فرد يملك حصيلة كسبه وعمله المشروع، ولا يستطيع أحد أن يسلب الآخرين فرص الاكتساب والعمل تحت اسم ملكيته وعمله. المادة: 84 - كل نائب مسؤول تجاه كافة أبناء الشعب، وله الحق في إبداء وجهة نظره في كافة قضايا الدولة الخارجية والداخلية. المادة: 112 - القائد أو أعضاء مجلس القيادة متساوون أمام القانون مع بقية أفراد الشعب. المادة: 140 - يجري التحقيق في التهم الموجهة لرئيس الجمهورية والوزراء في مجالات الجرائم العادية، في المحاكم العامة لوزارة العدل. المادة: 142 - يتم التحقيق في ملكية القائد أو أعضاء مجلس القيادة، ورئيس الجمهورية، ورئيس الوزراء والوزراء، وزوجاتهم وأولادهم، قبل وبعد تحمل المسؤولية بواسطة المحكمة العليا، لكي لا تتضاعف بغير حق. المادة: 148 - يمنع الانتفاع الشخصي بأجهزة وإمكانية الجيش، وكذلك الاستفادة الشخصية من